المشبه المستعمل في المشبه به دايما اذا انه اي المشبه عينه اي المشبه
به فتسميتها استعارة بالكناية او مكنية غير ظاهر وأشار الى الثاني بقوله
واختار رد التبعية اليها اي الى مذهبه اي المكنية بجعل قرينتها اي التبعية
وهي في الحال لفظ الحال استعارة بالكناية وجعلها اي التبعية وهي
نطقت في الحال قرينتها اي الاستعارة بالكناية على عكس ما في كلام القوم
في مثال نطقت الحال بكذا اي فنطقت استعارة لدلت والحال قرينتها
وقوله من ان نطقت في البيان كما ذكر له القوم وحاصله انه جعل العكس
بينه وهي الحال استعارة مكنية والاستعارة وهي نطقت قرينتها
للاتفاق جعل التبعية مكنية كما يوهمه قوله السابق ورده هذا وقوله
واختار رد التبعية اليها وحيث كان المراد غير ظاهر العبارة قال فيما تقدم
كما سمع منه وصرح هنا بقوله يجعل قرينتها وقوله ويرد عليه هو ما اورد
بعض المحشين التحتية ومنهم الرأي اول الورود بعض المحشين وكثير
الى اي يرد عليه امران تقسيم الاستعارة بالكناية ورد التبعية اليها اما
الاول فيرد له ان لفظ المشبه لم يستعمل الا في معناه فلا يكون استعارة
لان الاستعارة قسم من المجاز والمشبه لفظ مستعمل في معناه الحقيقي اي لغة
واما الثاني فهو مردود بقوله ومنها اي الاستعارة مر صرح في المفتاح بان نطقت
في نطقت الحال مستعار للامر الوهمي كالاخبار المحققة المستعار للصورة
المشبهة بالاخبار الحقيقية فيكون استعارة والاستعارة بالتبعية
على نطقت في الفعل عنها لا يكون استعارة تبعية فيلزم ما قلنا بالاستعارة
التبعية ولم يكن ما ذهب اليه من رد التبعية الى المكنية مغنيا عما ذكره من
تقسيم الاستعارة الى تبعية وغيرها ثم لا ينبغي ان رد التبعية الى التخييلية

مع قولنا نطقت الحال بكذا جعل القوم
نطقت استعارة عن دلت بقرينة الحال والحاله
قرينة ومن يجعل الحال استعارة بالكناية
والمشبه النطق التبعا قرينة الاستعارة
وهكذا الخ

انه يعني مجاز الحال
عرض واحد لازم لا استعمالا

بتبع
مرة بناء على كل منهما وفي التبعية دون التخييلية لانه يتاتى فيه
الرد في غير موضعه العريزة الثالثة في الاستعارة بالكناية على مذهب
الخطيب ذهب الخطيب اي خطيب دمشق صاحب تلخيص القسم الثالث والمفتاح
الى انها اي الاستعارة بالكناية التشبيه المضمر في النفس اي نفس المتكلم
لعدم التصريح بانه فيه وبين اي اذا كان التشبيه فلا وجه لتسميته استعارة
لان الاستعارة لفظ والتشبيه معنى فالتشبيه مرموز اليه عنها بلازم المشبه به
انه مشير الى الاستعارة وهي ابلغ من التشبيه فلا وجه للعدول عما
مقصد القوم من الاستعارة الى التشبيه العريزة الرابعة المجعولة ذيلا
لما تقدم في انه هل يجب ذكر المشبه بلفظه الدال عليه حقيقة او لا لا اشتباه
في ان المشبه في صورة الاستعارة بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه
به كما في الاستعارة المصرحة وانما الكلام في وجوب لفظه الموضوع له
حقيقة والحق عدم الوجوب لذكره بلفظه الموضوع لجواز ان يشبه شيء بشيء
فيكون في الكلام استعارتان وصورة ذلك ان يستعمل لفظ احدهما اي
في ذلك المشبه به ذلك استعارة تصريحية ويثبت له اي للمشبه شيء من لوازم
الاخر وهي استعارة تخييلية متضمنة استعارة مكنية على المذاهب الثلاثة واذا
كان الامر كما سمعت فقد اجتمعت المصرحة والمكنية بل والتخييلية مثاله قوله
تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف حاكيا عن قوم كانوا يصنعون ما انه شبه ما غشي
الانسان عند الجوع والخوف من اثر الضرر من حيث الاشتمال باللباس
استعير له اسمه ومن حيث الكراهية بالطعام المر البشع فيكون استعارة
مصرحة نظرا الى الاولى ومكنية على مذهب السكاكي نظرا الى الثاني وعلى
مذهب السلف لفظ المشبه به المضمر المرموز اليه بالاذاقة وعلى مذهب الخطيب

ذكره بلفظه

Copyright © King Saud University